

هل تجوز صلاة سنة الإحرام في وقت النهي؟ الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

اذا وصل اه ناوي العمرة الى الميقات بعد العصر فاحرم فهل يصح له ان يصلی سنة الاحرام في وقت النهي اختلف العلماء في اوقات النهي هل يمنع الانسان من الصلاة فيها - 00:00:00

حتى الصلوات ذات السبب هو ان الممنوع من الصلوات انما هي الصلوات المطلقة النوافل التي لا غير مقيدة. نعم. وان النوافل المقيدة بالأسباب كركعتي الطواف وركعتي تحية المسجد - 00:00:19

وركعتي الاحرام تمام هل هي داخلة او لا والصحيح من كلام اهل العلم او من كرام محققיהם انه يجوز للانسان ان يصلی الذوات الاصاباب في اوقات النهي الا في الاوقات المظيرة - 00:00:44

التي هي عند طلوع الشمس قرب عن بزوغها وعند غروبها وتطايفها للغروب كما اختلفوا في موضوع ركعتي الاحرام هل لها اصل او لا؟ نعم والصحيح انه لم يرد امر من النبي صلی الله عليه وسلم - 00:01:03

بصلاه ركعتين من اجل الاحرام وانما احرم هو صلوات الله وسلامه عليه بعد ان ادى الفريضة ذي الحليفة عندما اراد السفر. نعم. اما عندما احرم من الجعرانة فلم يذكروا انه صلی لاحرامه صلوات الله وسلامه عليه - 00:01:25

وانما ورد عن بعض الصحابة رضي الله عنهم انهم كانوا يحبوا ويستحبون لمن اراد ان يحرم ان يحرم عقب صلاة ان كان في اخت فرض الاحرام عقب الفريضة والا احرم عقب ركعتين - 00:01:49

نعم. ولذلك استحسن لمن اراد ان يحرم في وقت النهي الا يصلی ركعتين. نعم. لانه لم يرد فيهما امر عن النبي صلی الله عليه وسلم. كما ورد في ركعتي الطواف وفي تحية المسجد - 00:02:04

والله اعلم - 00:02:19